قرار من وزير التجارة مؤرخ في 4 أوت 2004 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أولين بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية.

إن وزير التجارة،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 819 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر عدد 1748 لسنة 2001 المؤرخ في أوّل أوت 2001،

وعلى القرار المؤرخ في 8 نوفمبر 2001 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أولين بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية، كما تم إتمامه بالقرار المؤرخ في 4 أوت 2004.

قرر ما يلي:

الفصل الأول . تفتح بوزارة التجارة يوم 28 سبتمبر 2004 والأيام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أولين بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية.

الفصل 2 ـ حدّ عدد الخطط المراد سد شغورها بأربع (4) خطط في الاختصاصين التاليين :

. 2: أنظمة قيس وصيانة صناعية،

. 2 : إعلامية.

الفصل 3 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 28 أوت 2004. تونس في 4 أوت 2004.

وزير التجارة منذر الزنايدي

> اطلع عليه الوزير الأول محمد الغنوشي

وزارة الثقافة والشباب والترفيه

قرار من وزير الثقافة والشباب والترفيه مؤرخ في 28 جويلية 2004 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب تقنيين أولين (اختصاص البناء).

إن وزير الثقافة والشباب والترفيه،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية،

وعلى قرار وزير الثقافة والشباب والترفيه المؤرخ في 27 جانفي 2004 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب تقنيين أولين.

قرر ما يأتى :

الفصل الأول ـ تفتح بوزارة الثقافة والشباب والترفيه يوم 7 أكتوبر 2004 والأيام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب تقنيين أولين (اختصاص البناء).

الفصل 2. حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة واحدة (1). الفصل 3. تختم قائمة الترشحات يوم 6 سبتمبر 2004. تونس في 28 جويلية 2004.

وزير الثقافة والشباب والترفيه عبد الباقي الهرماسي

> اطلع عليه الوزير الأول محمد الغنوشي

قرار من وزير الثقافة والشباب والترفيه مؤرخ في 28 جويلية 2004 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب تقنيي مخبر إعلامية.

إن وزير الثقافة والشباب والترفيه،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محللي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية،

وعلى قرار وزير الثقافة المؤرخ في 26 جوان 2000 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب تقنيي مخبر إعلامية.

قرر ما يأتى:

الفصل الأول . تفتح بوزارة الثقافة والشباب والترفيه يوم 9 أكتوبر 2004 والأيام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب تقنيي مخبر إعلامية.

الفصل 2 . حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بسبع (7) خطط. الفصل 3 . تختم قائمة الترشحات يوم 6 سبتمبر 2004. تونس في 28 جويلية 2004.

وزير الثقافة والشباب والترفيه عبد الباقى الهرماسى

> اطلع عليه الوزير الأول محمد الغنوشي